

٦٥٩  
قرار رقم ( ) لسنة ٢٠١٩  
بتاريخ ٢٠١٩ / ٥ / ٢٨

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية .  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .  
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتفويض السيد المستشار نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .  
وعلى قرار الهيئة رقم (١٨٣) لسنة ١٩٨٢ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الأسمنت تحت رقم ( ٢٠٠ ) .  
وعلى لائحة النظام الاساسي للصندوق وتعديلاتها .  
وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة القومية للأسمنت المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ بتصفية الشركة طبقاً لأحكام المادة (٣٨) من القانون (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ .  
وعلى قرار الهيئة رقم (١٣٧٠) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٧ بتصفية الصندوق .  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٩/٥/٢٨ .

### "قرار"

- مادة (١) : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الأسمنت لمدة ستة شهور أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .  
مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

٥٢٥٢

(المستشار / رضا عبد المعطى )



٤٦٠٧٦